

هل الشكوى من الزوج غيبة؟

المرأة إذا اشتكت إلى أولادها من تصرفات زوجها هل تسمى غيبة؟

أولا أنا لا أدري هل الأولاد صغار أم كبار؟

وما الهدف من الشكوى هل التدخل للإصلاح وتهئية الأمر؟ أم مجرد تنفيس؟
عموما بخصوص الشكوى وهل تعد من الغيبة، وهل يدخل صاحبها في الوعيد
الوارد في المغتابين، أقول إذا كانت الشكوى المذكورة فيها ذكر لعيوب الزوج،
وذكره بما يكره فهي غيبة محرمة، وصاحبها مرتكب لكبيرة من الكبائر،
ويستثنى من ذلك ما لو كانت الغيبة عند من يرجى منه رفع الظلم، ودفع الأذى،
ويستثنى كذلك إذا كان القصد منها السعي للإصلاح أو استجلاب النصيح
والإرشاد إلى أحسن الطرق لقطع هذه الأذية، وذلك أن ذكر المساوئ لمصلحة
معتبرة شرعا جائزة؛ لما في مسلم عن فاطمة بنت قيس أنها قالت للنبي صلى
الله عليه وسلم: إن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم:

(أما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له.)